

## فقه العبادات - مالكي

4 - ويصلي الإمام بالطائفة الأولى ركعة واحدة في الصلاة الثنائية ( صبح أو رباعية مقصورة في سفر ) وركعتين في الصلاة غير الثنائية وفي هذه الحال يستمر جالسا ساكتا أو داعيا ويشير لهم بالقيام عند تمام التشهد . [ ص 248 ]